

سلسلة الأربعة أجزاء الأولى
مكتبة الأربعة أجزاء الأولى

الأربعون فيا حقوق الزوجين

جمع أبي اليمان
عدنان بن حسين المصقري

الأربعون في حقوق الزوجين

لأبي اليمان

عدنان بن الحسين اليماني

مَكْتَبَةُ دَارِ الْحَدِيثِ

مسجد الأنبياء

دار السلام

كتاب وسنة على فهم سلف الأمة

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، فإن خير الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار.

﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون﴾ ﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا﴾ ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما﴾.

أما بعد:

فقد ثبت عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ». رواه مسلم (1467)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما. فالزوجة نعمة من الله للزوج وهكذا الزوج نعمة من الله على الزوجة فينبغي للجميع أن يراعي حق الآخر وذلك بطاعة الله تعالى والقيام بحق الزوجية وهذه بعض الأحاديث في الوصية بالحقوق الزوجية، والله الموفق والمستعان.

باب حق الزوج على المرأة

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [النساء: 34]

(1) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ، لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا». حديث حسن، رواه الترمذي (1159)، وهو في «الجامع الصحيح» (1816) لشيخنا رحمه الله.

(2) وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ بابنة له، فقال: يا رسول الله، هذه ابنتي قد أبت أن تتزوج، فقال لها النبي ﷺ: «أطيعي أباك»، فقالت: والذي بعثك بالحق لا أتزوج

حتى تخبرني ما حق الزوج على زوجته؟ فقال النبي ﷺ: «حق الزوج على زوجته ، أن لو كانت قرحة به فلحستها ما أدت حقه» قالت: والذي بعثك بالحق لا أتزوج أبدا، فقال النبي ﷺ: «لا تنكحوهن إلا بإذنهن أهلهن».

حديث حسن. رواه البزار، وابن حبان (4164) وهو في «صحيح الترغيب والترهيب» (1934).

(3) وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كَانَ أَهْلُ بَيْتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ هُمْ جَمَلٌ يَسْتَوْنَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ الْجَمَلَ اسْتُضْعِبَ عَلَيْهِمْ، فَمَنْعَهُمْ ظَهْرَهُ، وَإِنَّ الْأَنْصَارَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: إِنَّهُ كَانَ لَنَا جَمَلٌ نُسْنِي عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ اسْتُضْعِبَ عَلَيْنَا، وَمَنْعَنَا ظَهْرَهُ، وَقَدْ عَطَشَ الزَّرْعُ، وَالنَّخْلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «قُومُوا»، فَقَامُوا، فَدَخَلَ الْحَائِطَ، وَالْجَمَلُ فِي نَاحِيَةٍ، فَمَشَى النَّبِيُّ ﷺ نَحْوَهُ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّهُ قَدْ صَارَ مِثْلَ الْكَلْبِ الْكَلْبِ، وَإِنَّا نَخَافُ عَلَيْكَ صَوْلَتَهُ، فَقَالَ: «لَيْسَ عَلَيَّ مِنْهُ بَأْسٌ» فَلَمَّا نَظَرَ الْجَمَلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ نَحْوَهُ حَتَّى خَرَّ سَاجِدًا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَاصِيَتِهِ أَذَلَّ مَا كَانَتْ قَطُّ حَتَّى أَدْخَلَهُ فِي الْعَمَلِ، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ بَيْمَةٌ لَا

تَعْقِلُ تَسْجُدُ لَكَ، وَنَحْنُ نَعْقِلُ، فَنَحْنُ أَحَقُّ أَنْ نَسْجُدَ لَكَ، فَقَالَ: «لَا يَصْلُحُ لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ، وَلَوْ صَلَحَ لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِرَوْجِهَا مِنْ عِظَمِ حَقِّهِ عَلَيْهَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَانَ مِنْ قَدَمِهِ إِلَى مَفْرِقِ رَأْسِهِ قُرْحَةٌ تَنْبَحِسُ بِالْقَيْحِ وَالصَّدِيدِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَتْهُ، فَلَحَسَتْهُ مَا أَدَّتْ حَقَّهُ». حديث حسن رواه أحمد (3/185 - 159)، وقال الشيخ الألباني رحمه الله في «صحيح الترغيب والترهيب» (414/2) صحيح لغيره.

(4) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «الَّتِي تَسْرُهُ إِذَا نَظَرَ، وَتُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَ، وَلَا تُخَالِفُهُ فِي نَفْسِهَا، وَمَالِهَا بِمَا يَكْرَهُ». حديث حسن: رواه أحمد (2/251)، والنسائي (3231)، وهو في «السلسلة الصحيحة» للشيخ الألباني رحمه الله، (1838).

(5) عَنْ حُصَيْنِ بْنِ مُحْصَنِ أَنَّ عَمَّةً لَهُ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَفَرَعَتْ مِنْ حَاجَتِهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «أَذَاتُ زَوْجٍ أَنْتِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «كَيْفَ أَنْتِ لَهُ؟» قَالَتْ: مَا أَلُوهُ إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ. قَالَ: «فَانْظُرِي أَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ جَنَّتِكَ، وَنَارُكَ». حديث صحيح: رواه

أحمد (3 / 341) بإسناد صحيح، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في «صحيح الترغيب والترهيب» (1933).

(6) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا صَلَّتْ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا، قِيلَ لَهَا: ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ». حديث حسن، رواه ابن حبان (4163) ورواه أحمد (1664)، وعن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وهو في «صحيح الترغيب والترهيب» (1931، 1932).

(7) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ، فَأَبَتْ، فَبَاتَ غَضَبَانَ عَلَيْهِمَا؛ لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ». متفق عليه. رواه البخاري (3237)، ورواه مسلم (1436).

وفي رواية لمسلم: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهَا، فَتَأْبَى عَلَيْهِ إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ سَاخِطًا عَلَيْهَا حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا».

(8) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ، وَمَا لَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ، وَلَا مَمْلُوكٍ، وَلَا شَيْءٍ غَيْرَ فَرَسِهِ قَالَتْ: فَكُنْتُ

أَعْلَفُ فَرَسُهُ، وَأَكْفِيهِ مَثُونَتَهُ، وَأَسْوُسُهُ، وَأَدُقُّ النَّوَى لِنَاضِحِهِ، وَأَعْلِفُهُ،
وَأَسْتَقِي الْمَاءَ، وَأَخْرُزُ غَرْبَهُ، وَأَعِجُنُ، وَلَمْ أَكُنْ أَحْسَنُ أَخْبِرُ، وَكَانَ يُخْبِرُ لِي
جَارَاتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكُنَّ نِسْوَةً صِدْقٍ قَالَتْ: وَكُنْتُ أَثْقُلُ النَّوَى مِنْ
أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِي، وَهِيَ عَلَى ثُلْثِي فَرَسَخٍ
قَالَتْ: فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي، فَلَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَهُ نَفَرٌ
مِنْ أَصْحَابِهِ فَدَعَانِي، ثُمَّ قَالَ: «إِخْ، إِخْ» لِيَحْمِلَنِي خَلْفَهُ قَالَتْ:
فَاسْتَحْيَيْتُ، وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَحَمْلُكَ النَّوَى عَلَى رَأْسِكَ أَشَدُّ
مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ. قَالَتْ: حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ، فَكَفَّتَنِي
سِيَاسَةُ الْفَرَسِ، فَكَأَنَّمَا أَعْتَقْتَنِي. رواه البخاري (5224)، ورواه مسلم
..(2182).

وفي رواية: قالت: كُنْتُ أَخْدُمُ الزُّبَيْرَ خِدْمَةَ الْبَيْتِ، وَكَانَ لَهُ فَرَسٌ،
وَكَُنْتُ أَسْوُسُهُ، فَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْخِدْمَةِ شَيْءٌ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ سِيَاسَةِ الْفَرَسِ.

(9) وعن علي رضي الله عنه: أَنَّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ
تَشْكُو إِلَيْهِ مَا تَلَقَّى فِي يَدِهَا مِنَ الرَّحَى، وَبَلَغَهَا أَنَّهُ جَاءَهُ رَقِيقٌ، فَلَمْ
تُصَادِفْهُ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ، فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ قَالَ: فَجَاءَنَا،
وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا نَقُومُ، فَقَالَ: عَلَى مَكَانِكُمْ، فَجَاءَ، فَقَعَدَ

بَيْنِي، وَبَيْنَهَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى بَطْنِي، فَقَالَ: «أَلَا أَذُلُّكُمَا عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَا: إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا، أَوْ أَوَيْتُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا، فَسَبَّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَآمَحَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ». رواه البخاري (5361)، ورواه مسلم (2727).

قيام المرأة بترجيل شعر رأس زوجها

(10) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ أُرْجِلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا حَائِضٌ. رواه البخاري (295).

تربية الزوجة لأقارب الزوج من المحارم والنساء

(11) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: هَلَكَ أَبِي، وَتَرَكَ سَبْعَ بَنَاتٍ، أَوْ تِسْعَ بَنَاتٍ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ثَيِّبًا، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَزَوَّجْتَ يَا جَابِرُ؟»، فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: «بِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا؟» قُلْتُ: بَلْ ثَيِّبًا. قَالَ: «فَهَلَّا جَارِيَةٌ تَلَاعِبُهَا، وَتَلَاعِبُكَ، وَتُضَاحِكُهَا، وَتُضَاحِكُكَ؟» قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ هَلَكَ، وَتَرَكَ بَنَاتٍ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَحِيطَهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً تَقُومُ عَلَيْهِنَّ، وَتُضَلِّحُهُنَّ، فَقَالَ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ»، أَوْ قَالَ خَيْرًا. رواه البخاري (5367)، ورواه مسلم (715).

عقوبة من غضب زوجها عليها زوجها

(12) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «لا ينظر الله إلى امرأة لا تشكر لزوجها، وهي لا تستغني عنه». حديث صحيح رواه الحاكم (2/ 190)، والبزار (2/ 175)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في «الصحيحة» (289).

(13) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُرِيتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ يَكْفُرْنَ» قِيلَ: أَيْكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: «يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ». رواه البخاري (29)، ورواه مسلم (907). والعشير: الزوج.

(14) عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُؤْذِي امْرَأَةً زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا، إِلَّا قَالَتْ زَوْجَتُهُ مِنَ الْحَوَرِ الْعَيْنِ: لَا تُؤْذِيهِ قَاتَلَكِ اللَّهُ، فَإِنَّهَا هُوَ عِنْدَكَ دَخِيلٌ يُوشِكُ أَنْ يُفَارِقَكَ إِلَيْنَا» حسن: رواه الترمذي (1174)، وابن ماجه (2014)، وصححه الألباني رحمه الله في «صحيح الترغيب والترهيب» (1945).

(15) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال لابنته حفصة زوج النبي ﷺ: أَيِّ حَفْصَةَ، أَتَغَاضِبُ إِحْدَاكُنَّ النَّبِيَّ ﷺ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. فَقُلْتُ: قَدْ خِبتِ وَخَسِرْتِ، أَفَتَأْمَنِينَ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ لِغَضَبِ رَسُولِهِ ﷺ، فَتَهْلِكِي؟! لَا تَسْتَكْثِرِي النَّبِيَّ ﷺ، وَلَا تُرَاجِعِيهِ فِي شَيْءٍ، وَلَا تَهْجُرِيهِ، وَسَلِّبِي مَا بَدَا لَكَ، وَلَا يَغُرَّتْكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ أَوْضَأَ مِنْكَ، وَأَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، يُرِيدُ عَائِشَةَ. رواه البخاري (5191)، ورواه مسلم (1479). عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا تَسْأَلُ عَنْهُمْ: رَجُلٌ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ، وَعَصَى إِمَامَهُ، وَمَاتَ عَاصِيًا، وَأَمَةً، أَوْ عَبْدٌ أَبَقَ، فَمَاتَ، وَامْرَأَةٌ غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا، قَدْ كَفَاهَا مُؤَنَّةَ الدُّنْيَا، فَتَبَرَّجَتْ بَعْدَهُ». صحيح رواه أحمد (19/6)، وصححه شيخنا الوادعي رحمه الله في «الجامع الصحيح» (91/3).

(16) عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ آذَانَهُمْ: الْعَبْدُ الْأَبْقَى حَتَّى يَرْجِعَ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ، وَإِمَامٌ قَوْمٌ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ». رواه الترمذي (360) بإسناد حسن، وهو في «الجامع الصحيح» (1817) لشيخنا

الوادعي رحمه الله.

خيار النساء

(17) عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «ألا أخبركم برجالكم من أهل الجنة» قالوا: بلى يا رسول الله، فقال: «النبى في الجنة، والصديق في الجنة، والشهيد في الجنة، والمولود في الجنة، والرجل يزور أخاه في ناحية مصر لا يزوره إلا الله عز وجل في الجنة» قال: «ألا أخبركم بنسائكم من أهل الجنة» قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «كل الودود الولود العؤود على زوجها التي إذا غضب جاءت حتى تضع يدها في يد زوجها، وتقول: لا أذوق غمضاً حتى ترضى» حديث حسن لغيره .

رواه الطبراني في «الصغير» (ص 23)، وهو في «الصحيحة» للعلامة الألباني رحمه الله (287).

رعاية المرأة لزوجها وولده

(18) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ صَالِحٌ نِسَاءٌ فُرُشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صَغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ». رواه البخاري (5365)، ورواه مسلم (2527).

استئذان المرأة زوجها في الخروج والصوم وادخال غيره

(19) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا اسْتَأْذَنْتَ أَحَدَكُمْ امْرَأَتَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يَمْنَعُهَا». رواه البخاري (5238)، ورواه مسلم (442).

(20) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ، وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ». رواه البخاري (5195)، ورواه مسلم (1026).

حقوق المرأة على زوجها

(21) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «وَسَلَّمَ: "اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنْ أَغْوَجَ مَا فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكَتَهُ، لَمْ يَزَلْ أَغْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ" متفقٌ عليه.

وفي رواية في الصحيحين: "الْمَرْأَةُ كَالضِّلَعِ إِنْ أَقَمْتَهَا كَسَرْتَهَا، وَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا، اسْتَمْتَعْتَ وَفِيهَا عَوَجٌ".

وفي رواية لمسلم: "إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى

طريقة، فَإِنْ اسْتَمْتَعَتْ بِهَا، اسْتَمْتَعَتْ بِهَا وَفِيهَا عَوَجٌ، وَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهَا كَسَرَتَهَا، وَكَسَرُهَا طَلَاقُهَا " رواه البخاري (3331)، ورواه مسلم (1468).

(22) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ الْقُشَيْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا حَقُّ زَوْجَةِ أَحَدِنَا عَلَيْهِ؟ قَالَ: «أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ، وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ، وَلَا تَضْرِبَ الْوَجْهَ، وَلَا تُقَبِّحَ، وَلَا تَهْجُرَ إِلَّا فِي الْبَيْتِ». رواه أبو داود (2142) بإسناد حسن، وهو في «الصحيح المسند» لشيخنا العلامة الوادعي رحمه الله (1113).

(23) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَلَمْ أَخْبَرَ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ، وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟» فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَلَا تَفْعَلْ، صُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ؛ فَإِنَّ لِحَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرِزْوَاجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا». رواه البخاري (5199)، ورواه مسلم (1159).

خيار الرجال خيارهم للنساء

(24) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خِيَارُكُمْ، خِيَارُكُمْ لِنِسَائِهِمْ». رواه ابن ماجه (1978) بإسناد صحيح،

وهو في «الجامع الصحيح» (3/ 96). ورواه الترمذي. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 «.رواه الترمذي (3895) بإسناد صحيح، وهو في «الجامع الصحيح»
 (3/ 97) لشيخنا الوادعي رحمه الله. رواه الترمذي.

الرجل راعي ومسؤول عن أهله

(25) وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ
 عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي
 بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ
 عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ». رواه البخاري (893)،
 ورواه مسلم (1829).

مداعبة المرأة

(26) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ: «تَزَوَّجْتَ يَا جَابِرُ؟»، فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: «بِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا؟» قُلْتُ:
 بَلْ ثَيِّبًا. قَالَ: «فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا، وَتُلَاعِبُكَ، وَتُضَاحِكُهَا،
 وَتُضَاحِكُكَ»⁽¹⁾. رواه البخاري (5367)، ورواه مسلم (715).

⁽¹⁾ ورواية (وتعضها وتعضك) رواها الطبراني وهي ضعيفة.

(27) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا نَتَّقِي الْكَلَامَ، وَالْإِنْبِسَاطَ إِلَى نِسَائِنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ هَيْبَةً أَنْ يَنْزَلَ فِيْنَا شَيْءٌ فَلَمَّا تُوفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ تَكَلَّمْنَا وَانْبَسَطْنَا. رواه البخاري (5187)..

لا يكره الزوج أهله لنقص فيهم

(28) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَفْرُقُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ». رواه مسلم. (1469).

(29) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَجْلِدُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ جِلْدَ الْعَبْدِ، ثُمَّ يُجَامِعُهَا فِي آخِرِ الْيَوْمِ». رواه البخاري (5204)، ورواه مسلم (2855) وهذا لفظ البخاري.

(30) وَعَنْ إِيَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللَّهِ»، فَجَاءَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: ذَرْنِ النِّسَاءَ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ، فَرَخَّصَ فِي ضَرْبِهِنَّ، فَأَطَافَ بِآلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نِسَاءً كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَزْوَاجَهُنَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ طَافَ بِآلِ مُحَمَّدٍ نِسَاءً كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَزْوَاجَهُنَّ، لَيْسَ أَوْلَيْكَ بِخِيَارِكُمْ». رواه أبو داود (2146) بإسناد

صحيح، وهو في «صحيح أبي داود»..

(31) عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، «أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا، يَتَخَوَّنُهُمْ، أَوْ يَلْتَمِسُ عَثَرَاتِهِمْ». رواه البخاري (1801)، ومسلم (1928)، واللفظ له.

(32) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغْنِيَانِ بَغْنَاءَ بُعَاثٍ، فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ، وَحَوَّلَ وَجْهَهُ، وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَانْتَهَرَنِي، وَقَالَ: مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «دَعُوهَا»، فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزَتْهُمَا، فَخَرَجَتَا، وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالْدَّرَقِ، وَالْحَرَابِ، فَإِمَّا سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَإِمَّا قَالَ: «تَشْتَهَيْنَ تَنْظُرِينَ»؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ خَدِّي عَلَى خَدِّهِ وَهُوَ يَقُولُ: «دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفَدَةَ» حَتَّى إِذَا مَلِئْتُ قَالَ: «حَسْبُكَ» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «فَاذْهَبِي» رواه البخاري (949، 950)، ومسلم (892).

(33) وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا كَانَتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ قَالَتْ: فَسَابَقْتُهُ، فَسَبَقْتُهُ عَلَى رِجْلِي، فَلَمَّا حَمَلْتُ اللَّحْمَ، سَابَقْتُهُ، فَسَبَقَنِي، فَقَالَ: «هَذِهِ بَيْتُكَ السَّبَقَةِ». صحيح: رواه أبو داود (2578) بإسناد صحيح، وهو في «الجامع الصحيح» (3/ 104)، و«صحيح أبي داود»..

(34) وعنها رضي الله عنها قالت: كُنْتُ أَشْرَبُ وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ أَنَاوِلُهُ النَّبِيَّ ﷺ، فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعٍ فِيَّ، فَيَشْرَبُ، وَأَتَعَرِّقُ الْعَرَقَ، وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ أَنَاوِلُهُ النَّبِيَّ ﷺ، فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعٍ فِيَّ. رواه مسلم (300)..

(35) وعنها رضي الله عنها قالت: كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ لِي صَوَاحِبٌ يَلْعَبْنَ مَعِي، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ يَتَقَمَّعَنَّ مِنْهُ، فَيَسْرِبُهُنَّ إِلَيَّ، فَيَلْعَبْنَ مَعِي. رواه البخاري (6130).

(36) وعنها رضي الله عنها قالت: مَا غَرْتُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، وَمَا رَأَيْتَهَا، وَلَكِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ ذِكْرَهَا، وَرُبَّمَا دَبَحَ الشَّاةَ، ثُمَّ يَقْطَعُهَا أَغْضَاءً، ثُمَّ يَبْعَثُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ، فَرُبَّمَا قُلْتُ لَهُ: كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةٌ إِلَّا خَدِيجَةُ، فَيَقُولُ: «إِنَّهَا كَانَتْ، وَكَانَتْ، وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ». رواه البخاري (3818)، ورواه مسلم (2435).

(37) وعنها رضي الله عنها قالت: مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ بِيَدِهِ، وَلَا امْرَأَةً، وَلَا خَادِمًا، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ، فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ؛ إِلَّا أَنْ يُنْتَهَكَ شَيْءٌ مِنْ مُحَارِمِ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ عَزَّ

وَجَلَّ. رواه مسلم (2328).

(38) وَعَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ -تَعْنِي- خِدْمَةَ أَهْلِهِ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ. رواه البخاري (676).

(39) وَعَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: اسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ رَحْمَةً اللَّهُ عَلَيْهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعَ صَوْتَ عَائِشَةَ عَالِيًا، فَلَمَّا دَخَلَ تَنَاوَلَهَا لِيَلْطِمَهَا، وَقَالَ: أَلَا أَرَاكَ تَرْفَعِينَ صَوْتَكِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْجِزُهُ، وَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُغْضَبًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ: «كَيْفَ رَأَيْتَنِي، أَنْقَذْتُكَ مِنَ الرَّجُلِ» قَالَ: فَمَكَثَ أَبُو بَكْرٍ أَيَّامًا، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدَهُمَا قَدْ اصْطَلَحَا فَقَالَ: لَهْمَا أَذْخِلَانِي فِي سِلْمِكُمَا كَمَا أَذْخَلْتُمَانِي فِي حَرْبِكُمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «قَدْ فَعَلْنَا قَدْ فَعَلْنَا». صحيح: رواه أبو داود (4999) بإسناد صحيح، وهو في «الجامع الصحيح» (93/3).

تتمة

(40) وعن عائشة رضي الله عنها قالت: لا أزال هائبة لعمر؛ بعد ما رأيت من رسول الله ﷺ، صنعت حريرة، وعندي سودة بنت زمعة

جالسة، فقلت لها: كلي، فقالت: لا أشتهي، ولا آكل، فقلت: لتأكلن، أو لأطخن وجهك، فلطخت وجهها، فضحك رسول الله ﷺ وهو بيني وبينها، فأخذت منها فلطخت وجهي، ورسول الله ﷺ يضحك، إذ سمعنا صوتا جاءنا ينادي: يا عبد الله بن عمر، فقال رسول الله ﷺ: «قوما فاغسلا وجوهكما؛ فإن عمر داخل»، فقال عمر: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام عليكم، أأدخل؟ فقال: «ادخل ادخل». حسن: رواه أبو بكر القطيعي في «زوائد فضائل الصحابة» (1/349)، وهو في «الجامع الصحيح» (3/97).

(41) وعن عائشة رضي الله عنها قالت: مَا عَلِمْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيَّ زَيْنَبُ بَغَيْرِ إِذْنٍ، وَهِيَ غَضَبِي، ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحْسَبُكَ إِذَا قَلَبْتُ بُنْيَةَ أَبِي بَكْرٍ ذُرَيْعَتَيْهَا، ثُمَّ أَقْبَلْتُ عَلَيَّ، فَأَعْرَضْتُ عَنْهَا حَتَّى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دُونِكَ، فَاَنْتَصِرِي»، فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهَا حَتَّى رَأَيْتُهَا، وَقَدْ يَسَّرَ رِيْقَهَا فِي فِيهَا مَا تَرُدُّ عَلَيَّ شَيْئًا، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَهَلَّلُ وَجْهَهُ. حسن: رواه ابن ماجه (1981) بإسناد حسن، وهو في «الصحيح المسند» (1549).

حديث أم زرع

(42) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً، فَتَعَاهَدْنَ، وَتَعَاقَدْنَ أَنْ لَا يَكْتُمَنَّ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئًا، قَالَتِ الْأُولَى: زَوْجِي لَحْمٌ جَمَلٌ غَثٌّ عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ لَا سَهْلٍ، فَيُزْتَقَى وَلَا سَمِينٍ، فَيُتَّقَلُ. قَالَتِ الثَّانِيَةُ: زَوْجِي لَا أَبْتُ خَبْرَهُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذْرَهُ إِنْ أَذْكُرُهُ أَذْكَرُ عُجْرَهُ، وَبُجْرَهُ. قَالَتِ الثَّلَاثَةُ: زَوْجِي الْعَشَقُّ إِنْ أَنْطُقَ أَطْلُقَ، وَإِنْ أَسْكُتُ أُعَلِّقُ. قَالَتِ الرَّابِعَةُ: زَوْجِي كَلِيلُ تِهَامَةَ لَا حَرَ وَلَا قَرَّ، وَلَا مَخَافَةَ، وَلَا سَامَةَ. قَالَتِ الْخَامِسَةُ: زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فِهْدًا، وَإِنْ خَرَجَ أَسَدًا، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عِهْدَ. قَالَتِ السَّادِسَةُ: زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفًّا، وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ، وَإِنْ اضْطَجَعَ التَّفَّ، وَلَا يُولِجُ الْكَفَّ؛ لِيَعْلَمَ الْبَثَّ. قَالَتِ السَّابِعَةُ: زَوْجِي غَيَاءُ، أَوْ عَيَاءُ طَبَقَاءُ كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ شَجَّكَ، أَوْ فَلَّكَ، أَوْ جَمَعَ كُلًّا لَكَ. قَالَتِ الثَّامِنَةُ: زَوْجِي الْمَسُّ مَسُّ أَرْنبٍ، وَالرَّيْحُ رِيحُ زَرْبٍ. قَالَتِ التَّاسِعَةُ: زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ، طَوِيلُ النَّجَادِ، عَظِيمُ الرَّمَادِ، قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِ. قَالَتِ الْعَاشِرَةُ: زَوْجِي مَالِكٌ، وَمَا مَالِكٌ، مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ، لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ الْمَبَارِكِ، قَلِيلَاتُ الْمُسَارِحِ، وَإِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ الْمِزْهَرِ أَتَقَنَّ أَتَهَنَّ هَوَالِكُ. قَالَتِ الْحَادِيَةُ عَشْرَةَ: زَوْجِي

أَبُو زَرْعٍ، وَمَا أَبُو زَرْعٍ، أَنَسَ مِنْ حُلِيٍّ أَذْنِيٍّ، وَمَلَأَ مِنْ شَحْمِ عَضْدَيَّ،
وَبَجَّحَنِي؛ فَبَجَحَتْ إِلَيَّ نَفْسِي، وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غَنِيمَةٍ بِشَقٍّ، فَجَعَلَنِي فِي
أَهْلِ صَهِيلٍ، وَأَطِيطٍ، وَدَائِسٍ، وَمُتَّقٍ، فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أَقْبَحُ، وَأَرْقُدُ،
فَأَتَصَبَّحُ، وَأَشْرَبُ، فَأَتَقَنِّحُ أُمُّ أَبِي زَرْعٍ فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ، عُكُومُهَا رَدَاخُ،
وَبَيْتُهَا فَسَاخُ، ابْنُ أَبِي زَرْعٍ فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ، مَضْجَعُهُ كَمَسَلٍ شَطْبَةٍ،
وَيُسَبِّعُهُ ذِرَاعُ الْجُفْرَةِ، بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ، طَوْعُ أَبِيهَا وَطَوْعُ
أُمِّهَا، وَمِلْءُ كِسَائِهَا، وَغَيْظُ جَارَتِهَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ لَا
تَبْتُ حَدِيثَنَا تَبْشِيشًا، وَلَا تُنْقِثُ مِيرَتَنَا تَنْقِيشًا، وَلَا تَمْلَأُ بَيْتَنَا نَعْشِيشًا قَالَتْ:
خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ، وَالْأَوْطَابُ تُمَخَّضُ، فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا
كَالْفَهْدَيْنِ يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بَرُمَانَتَيْنِ، فَطَلَّقَنِي وَنَكَحَهَا،
فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا رَكِبَ شَرِيًّا، وَأَخَذَ خَطِيئًا وَأَرَاخَ عَلَيَّ نَعْمًا ثَرِيًّا،
وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجًا، وَقَالَ: كُلِّي أُمُّ زَرْعٍ، وَمِيرِي أَهْلَكَ قَالَتْ:
فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِيهِ مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آيَةِ أَبِي زَرْعٍ قَالَتْ عَائِشَةُ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ». رواه البخاري

(5189)، ورواه مسلم (2448) مختصرًا.

طاعة الزوج بالمعروف

(43) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ». رواه البخاري (7145)، ورواه مسلم (1840).

(44) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ زَوَّجَتْ ابْنَتَهَا، فَتَمَعَّطَ شَعْرُ رَأْسِهَا، فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَتْ: إِنَّ زَوْجَهَا أَمَرَنِي أَنْ أَصِلَ فِي شَعْرِهَا، فَقَالَ: «لَا؛ إِنَّهُ قَدْ لُعِنَ الْمُوصِلَاتُ». رواه البخاري (5205)، ورواه مسلم (2123).

المحتويات

4	مقدمة
5	باب حق الزوج على المرأة
10	قيام المرأة بترجيل شعر رأس زوجها
10	تربية الزوجة لأقارب الزوج من المحارم والنساء
11	عقوبة من غضب زوجها عليها زوجها
13	خيار النساء
13	رعاية المرأة لزوجها وولده
14	استئذان المرأة زوجها في الخروج والصوم وادخال غيره
14	حقوق المرأة على زوجها
15	خيار الرجال خيارهم للنساء
16	الرجل راعي ومسؤول عن أهله
16	مداعبة المرأة
17	لا يكره الزوج أهله لتقص فيهم
20	تتمة
22	حديث أم زرع
24	طاعة الزوج بالمعروف